

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٩١ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بالقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء :

وبعد موافقة الجهاز الوطني لتنمية شبه جزيرة سيناء :

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية :

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٩٦٣٣ م<sup>٢</sup> بمدينة طور سيناء بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوسيع وضع مدرسة الأهرام التجريبية للغات .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

( الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

